

431 - شرح مختصر صحيح مسلم)باب: النهي عن صيام يوم

الأضحى والفطر(الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ المنذر رحمه الله - [00:00:01](#)

بمختصر صحيح مسلم باب النهي عن صيام يوم الاضحى والفطر عن ابي عبيد مولى ابن اذهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف - [00:00:23](#)

فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطرکم من صيامکم والاخر يوم تأكلون فيه من نسكکم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:42](#)

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما - [00:01:07](#)

واصلح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين اللهم ات نفوسنا تقواها زكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم انا نسألك الهدى والسداد اما بعد قال الحافظ المنذري رحمه الله باب - [00:01:30](#)

النهي عن صيام يوم الاضحى والفطر هذان يوم عيد يحرم صيامهما وهما يومان يعقوبان طاعتين عظيمتين من من الطاعات العظام طاعة الصيام في رمضان وطاعة حج بيت الله الحرام فهما يعقبان هذه هاتان - [00:01:56](#)

الطاعتان قال باب النهي عن صيام يوم الاضحى ويوم الفطر يوم الاضحى يسمى بهذا الاسم لان فيه يتقرب الى الله سبحانه وتعالى بذبح الضحايا ونحري الهدايا تقربا الى الله سبحانه وتعالى - [00:02:34](#)

ويوم الفطر وايضا يقال له عيد الفطر يسمى هذا الاسم لانه يتعلق عبادة الفطر من رمضان لان المسلم كما انه يتقرب الى الله عز وجل بالصيام في رمضان فانه يتقرب الى الله بالفطر يوم العيد - [00:03:09](#)

ولا يصوم تقربا الى الله سبحانه وتعالى وطاعة له امر عباده بالصيام فصاموا وفي يوم العيد امرهم بالفطر فافطروا وشكروا لله سبحانه وتعالى وهم في هذا مطيعون لله عز وجل ممثلون امره جل في علاه - [00:03:39](#)

قال عن ابي عبيد مولى ابن اذهر انه قال شهدت العيد مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فجاء فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما - [00:04:02](#)

يوم فطرکم من صيامکم والاخر يوم تأكلون فيه من نسكکم في هذا ان خطبة العيد بعد الصلاة صلى ثم انصرف فخطب الناس وفيه ايضا ان خطبة العيد ينبغي ان يكون من مضامينها - [00:04:25](#)

الاحكام التي يحتاج ان ينبه الناس ويذكرون بها مما يتعلق بالعيد مما يتعلق بالعيد فيناسب في خطبة العيد ان يذكرون ببعض الاحكام المتعلقة به خاصة مع بعد العهد وطول الامد - [00:04:52](#)

فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما فصيامهما حرام ولا يجوز للمسلم ان يصوم في هذين اليومين يوم عيد الفطر ولا يوم عيد الاضحى - [00:05:15](#)

اليوم فطرکم من صيامکم يوم فطرکم من صيامکم ولهذا يسمى يوم فطر لا يصح ان يصام والاخر يوم تأكلون فيه من من نسكکم

النسك هو الذبح قل ان صلاتي ونسكي - 00:05:40

ومحيا مماتي لله رب العالمين فالنسك هو الذبح تأكلون من نسوكم اي من ضحاياكم اهل البلدان ياكلون في ذلك اليوم من الضحايا والحجاج يأكلون من الهدايا فهو يوم اكل يوم العيد يوم اكل - 00:06:03

في عيد الفطر هو يوم فطر وفي عيد الاضحى هو يوم اكل من النسك يذبح نسكه ويسن له ان يأكل منه كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام فالحاصل ان هذان اليومان يحرم - 00:06:30

صيامهما يوم يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى قال رحمه الله باب كراهية صيام ايام التشريق النوبيشة الهزلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب - 00:06:50

وفي رواية وذكر لله قال باب كراهية صيام ايام التشريق ايام ثلاثة تلي يوم عيد الاضحى يوم عيد الاضحى هو اليوم العاشر من شهر ذي الحجة ويا ما التشريق هي الايام الثلاثة التي تليه - 00:07:23

الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر وهي التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في اخر ايات الحج من سورة البقرة قال اذكروا الله في ايام معدودات هي الايام المعدودة واذكروا الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين - 00:07:53

اي الحادي عشر والثاني عشر فلا اثم عليه ومن تأخر اي الى الثالث عشر فلا اثم عليه لمن اتقى واتقوا الله الذين تحشرون هذه الايام تسمى ايام التشريق والسبب في التسمية انهم كانوا في ذلك الوقت - 00:08:18

يشرقون اللحم ويملحونه وينشرونه في الشمس يجففونه حتى يدخر ليس عندهم وسيلة لحفظ اللحم وادخاره الا هذه الطريقة الان يحفظ في الثلجات ويبقى على حاله لكن في ذاك الزمان ما يحفظ الا بهذه الطريقة - 00:08:43

يجعل على شكل شرائه ويملح ويجفف بالشمس هذا الصنيع يسمى تشريق فنسبت اليه الايام لانه في هذه الايام الثلاثة يوم عيد الاضحى وايام التشريق الثلاثة كلها ايام اه نحر ايام نحر وذبح - 00:09:09

ويمتد الذبح الى غروب الشمس من اليوم الثالث عشر يبدأ من يوم العيد الى غروب الشمس من اليوم الثالث عشر فهي ايام ذبح للهدايا والضحايا وايام تشريق تشريقي للحم يجففونه من اجل ان يحفظ مدة طويلة ويدخرونه - 00:09:36

وكان في اول الامر جاء نهى عن ادخار لحوم الضحايا ثم نسخ ذلك قال عن نوبيشة الهزلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق - 00:10:05

ايام اكل وشرب وفي رواية وذكر الله ايام التشريق ايام اكل وشرب اي فلا تصان اي فلا تصام ينهى عن صيامها ولا يجوز ان تصام و جاء في حديث في البخاري وغيره - 00:10:22

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا لمن لم يجد الهدي من كان حاجا ولم يجد الهدي الله سبحانه وتعالى يقول فمن لم يجد فصيام - 00:10:43

ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعت هذه الثلاثة ايام في الحج الاولى ان يأتي بها قبل يوم عرفة ان تكون في في السادس والسابع والثامن من ذي الحجة ان لم يتمكن ولم يتيسر له - 00:11:03

يصومه مباشرة بعد العيد بعد عيد الاضحى في ايام التشريق الثلاثة ايام التشريق الثلاثة هي ايام نهى عن الصوم لكن رخص للحاج الذي لم يجد الهدي ان يصوم اه هذه الايام - 00:11:27

التي عليه ان يصومها في ايام التشريق كما في هذا الحديث لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا لمن لم يجد الهدي قال رحمه الله باب صيام يوم الاثنين - 00:11:46

عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم الاثنين فقال ايه ولدت وفيه انزل علي قال باب صيام يوم الاثنين يوم الاثنين - 00:12:04

يوم فاضل وجاءت نصوص في الحث على صيامه والترغيب في صيامه وان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصوم ذلك اليوم فجاء في هذا الباب احاديث منها حديث ابي قتادة وهو جزء من حديثه الطويل الذي تقدم - 00:12:27

مر معنا في باب صوم يوم عرفة فهو جزء من ذلك اه الحديدي عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم الاثنين - [00:12:53](#)

الصوم يوم الاثنين فقال عليه الصلاة والسلام فيه ولدت وفيه انزل عليه اني ولدت وفيه انزل عليه وهذا فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام حصل له في هذا اليوم نعم عظام - [00:13:16](#)

ولادته في هذا اليوم وبعثته في هذا اليوم نزول الوحي كان عليه في ذلك اليوم بعث في يوم الاثنين نزل عليه الوحي في يوم الاثنين ولد في يوم الاثنين فكان عليه الصلاة والسلام - [00:13:43](#)

يصوم يوم الاثنين وذكر انه يوم ولد فيه عليه الصلاة والسلام واذا كان اه من امر يتعلق بمولد النبي عليه الصلاة والسلام المصير في ذلك الى السنة واتباع الهدي وماذا كان يفعل عليه الصلاة والسلام - [00:14:01](#)

فهو كان يصوم يوم الاثنين وذكر انه يوم ولد فيه عليه الصلاة والسلام اما الاحتفالات التي تفعل بمناسبة المولد وما يكون فيها من مخالفات شرعية. هذا كله خروج عن الهدي - [00:14:30](#)

وداخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود على صاحبه غير مقبول منه نعم قال رحمه الله باب كراهية صيام يوم الجمعة منفردا - [00:14:49](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده قال باب كراهية صوم يوم الجمعة مفردا - [00:15:10](#)

اي ان يفرد في الصيام دون ان يصام آآ يوم قبله او ان يصام يوم بعده ولهذا لا يصام يوم الجمعة مفردا بل يصام يوم يصام معه يوم قبله او يصام معه يوم بعده - [00:15:29](#)

ولهذا جاء في الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام مرة دخل على جويرية رضي الله عنها يوم الجمعة وكانت صائمة فقال لها عليه الصلاة والسلام اصمتي امس يعني يوم الخميس اصمت امس - [00:15:48](#)

قالت لا قال اتصومين غدا من السبت قالت لا قال فافطري قال عليه الصلاة والسلام فافطري فلا يفرد بالصيام من صام يوم الجمعة اما ان يكون صام قبله يوم الخميس معه - [00:16:08](#)

او يصوم معه السبت الجمعة والسبت والتعليل في ذلك مما ذكره العلماء قيل لانه يوم استعداد الجمعة وصلاة الجمعة وخطبتها والتبكير لها وما الى ذلك فيكون انشط للانسان في اه - [00:16:30](#)

في اغتنام هذا اليوم باعماله ومن اعظمها شهود الجمعة والانتفاع آآ ذلك اليوم كثرة ذكر وسماع للخطبة الى غير ذلك وقيل لانه يوم عيد الاسبوع لانه يوم عيد الاسبوع الحاصل ان انه نهي عن ان يفرد - [00:16:56](#)

بصيام لكن اذا صامه وصام يوما قبله او يوما بعده فلا حرج يعني آآ المهم ان لا يفرد وحده بصيام قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم - [00:17:25](#)

احدكم يوم الجمعة اي مفردا هذا المراد مفردا قال الا ان يصوم يوما الا ان يصوم قبله او يصوم بعده الا ان يصوم قبله اي الخميس او يصوم بعده اي السبت - [00:17:47](#)

جاء نبينا عليه الصلاة والسلام النهي عن صيام السبت عن صيام يوم السبت لكنه محمول عند اهل العلم اه محمول النهي على قصده بالصيام. وتخصيصه بالصيام وان يصام قصدا اما اذا صامها الانسان تبعا - [00:18:09](#)

فلا يشمل النهي مثل هذا هنا صام السبت تبعا لانه ما اراد ان يفرد الجمعة بصيام فصام يوم السبت تبعا مثل اه توافق يوم السبت يوم السبت عاشوراء نعم او وافق يوم السبت اه يوم عرفة - [00:18:38](#)

فصامه هل قصد يوم السبت بالصيام؟ لا ما قصده قصد عرفة قصد عاشوراء لو وافق مثلا ايام البيظ مثلا او نحو ذلك لم يقصده بالصيام فيحمل النهي على قصده بالصيام وان يخص - [00:19:03](#)

لذلك اما اذا كان تبعا ليس آآ مقصودا بالصيام لا يشمل النهي كما يدل عليه هذا الحديث قال الا ان يصوم يوم قبله هذا الخميس ويوم

بعد هذا السبت فالسبت لا ينهى عن صيامه اذا كان - 00:19:25

آآ صيامه تبع تبع لشيء اخر تبع مثلا كونه يوم عرفة كونه يوم عاشوراء كونه اه يوم من ايام البيض او غير ذلك قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:19:44

لا تخص ليلة الجمعة بقيام بين من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ثم اورد هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:20:08

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي اه التخصيص تشريع ولا يشار اليه الا بدليل وهنا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ان ان تخص يوم ان تخص او ان يخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي - 00:20:28

ان يخص بقيام من بين الليالي من يخصه بقيام من بين الليالي ما الذي يجعله يفعل ذلك ادراكه لماذا لاهمية هذا اليوم وعظيم شأنه عظيم فضله فيدفعه ذلك الى ان يخصه بقيام فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - 00:20:58

هذا حقيقة اخذ منه العلماء فائدة مهمة جدا وهي ان تخصيص بعض الايام باعمال يعني مثلا الا البدع التي احدثت مثلا في السابع والعشرين من رجب ظنا انه ليلة الاسراء والمعراج - 00:21:28

فيخص الليلة بقيام مع انه لم يثبت تعيين ذلك اليوم لكن لو فرض انه ثبت وعرف فضله مكانته فالاعمال نفسها التي يقام بها لابد ان يكون عليها دليل فها هو يوم الجمعة معروف فضله ومعروف مكانته - 00:21:55

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تخصوه لا تخص ليلة بقيام ليلة الجمعة بقيام نهى عن ذلك فهذا يؤخذ منه فائدة ان الليالي الفاضلة او التي يظن فيها مثلا فظل معين - 00:22:20

لابد ان يقوم دليل على الاعمال التي تفعل في تلك الايام ليس معنى انها فاضلة ان الانسان يفعل اه ما شاء بل لا بد ان يكون العمل مبني على دليل - 00:22:37

فهذا يوم الجمعة يوم فاضل ويقول عليه الصلاة والسلام لا تخص ليلة الجمعة بقيام بين الليالي ولا تخص يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - 00:22:55

الا ان يكون في صوم يصومه احدكم يعني ماضي في صيام مثلا شخص يصوم صيام داوود وجاء وافق يوم جمعة يصوم او مثلا يصوم ايام البيض او يصوم الست او الى اخره - 00:23:15

اذا كان وافق صوم يصومه لكن لا يخصه لا يخصه بالصيام ولا يخص ليلته قيام قال رحمه الله باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر عن معانة العدوية انها قالت - 00:23:33

سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم فقلت لها من اي ايام الشهر كان يصوم - 00:23:57

قالت لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم قال باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر صيام ثلاثة ايام من كل شهر وثلاثة ايام من كل شهر ورد فيه احاديث كثيرة مر معنا قريبا حديث - 00:24:16

ابي قتادة رضي الله عنه الطويل في الجامع في صيام النفل فيه قال الرسول صلى الله عليه وسلم ثلاثة من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله هذا صيام الدهر كله - 00:24:36

وجاء في وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابي هريرة. قال اوصاني خليلي بثلاث بصيام ثلاثة ايام من كل شهر متفق عليه. وجاء في حديث ابي الدرداء في نفس المعنى اوصاه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:56

ثلاث منها صيام ثلاثة ايام من كل شهر فجاء في هذا احاديث كثيرة جدا الحث على اه صيام ثلاثة ايام من كل شهر متى تصام هذه الايام الثلاثة متى تصام هذه الايام الثلاثة - 00:25:13

هذا السؤال وجهته معاذة العدوية الى ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها قالت اه سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم - 00:25:33

من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم فقلت لها من اي ايام الشهر كان يصوم من اي ايام الشهر كان يصوم اه هذا السؤال من معاذة اه او هذه السؤالات من معاذي اكان يصوم ثلاثة ايام متى كان يصوم ثلاثة ايام - [00:25:52](#)

هذا يدل على حرصها على اتباع والاقتداء بهدي النبي صلى الله عليه وسلم. لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. فهي تسأل عن هديه عليه الصلاة والسلام حريصة على ان تتبع عمله وتهدي - [00:26:17](#)

بهديه صلوات الله وسلامه عليه قالت لما سألتها اكان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر؟ قال نعم فقالت لها من اي ايام الشهر كان يصوم من اي ايام الشهر كان يصوم - [00:26:36](#)

يعني هل يصوم هذه الثلاثة في اول الشهر او يصومها في وسط الشهر او يصومها في اخر الشهر او يصومها متفرقة في اثناء الشهر تسأل كيف كان فعل النبي عليه الصلاة والسلام في ذلك. قالت عائشة لم يكن يبالي - [00:26:58](#)

من اي ايام الشهر يصوم لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم اي تارة يصوم من اوله وتارة يصوم من وسطه وتارة يصوم من اخره لا يبالي معنى لا يبالي انه - [00:27:20](#)

ما يجعلها في ايام معينة بل ترى في اوله وتارة في وسطه وتارة في هي اخره وهنا قد يرد اه سؤال هل هذه الايام الثلاثة التي يواظب عليها صلوات الله وسلامه عليه كل شهر - [00:27:41](#)

ما في جواب عائشة هنا في هذا الحديث لما سألتها معاذة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم فهل هذه الايام الثلاثة - [00:28:04](#)

التي كان يواظب عليها غير ايام البيض التي في وسط الشهر الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر يقال لها ايام البيض لانها ايام الاب دار كمال ضياء القمر فهل هي او غيرها - [00:28:17](#)

فان قيل هي غير ايام البيض هذي ايام اخرى غير ايام البيض فمعنى ذلك انه كان يصوم كم ست ايام معنى ذلك انه كان يصوم ستة ايام وهذا لم يأتي ما يدل عليه - [00:28:39](#)

لم يأتي ما يدل عليه وعليه المراد بهذه الايام آ صيام ثلاثة ايام من كل شهر سواء صامها في اوله او في وسطه او في اخره سواء صامها مجتمعا او متفرقة - [00:28:59](#)

وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وردت فيه فضائل كثيرة وردت فيه فضائل كثيرة وجاء الحث عليه ان تصام من كل شهر مطلقا دون ان تقيد بايام معينة مثل اه وصيته لابي هريرة - [00:29:20](#)

اه قال اوصاني خليلي بثلاث وذكر منها ان اصوم ثلاثة ايام من كل شهر متى من الشهر من الشام اوله وسط اخره لم يبالي مثل ما قالت عائشة لم يكن يبالي من اي ايام الشهر - [00:29:40](#)

صلوات الله وسلامه عليه فهذه الاحاديث كلها جاء فيها فضل الصيام ذات هي من كل شهر دون ان يعين ان تصان في اوله او في وسطه او في اخره لكن جاء في حديث - [00:29:59](#)

ابي ذر رضي الله عنه قال يا قال له النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام تصوم ثلاثة ثلاثة عشرة واربع عشرة وخمس عشرة - [00:30:14](#)

هذا الحديث هو الذي جاء فيه ايام التي تسمى ايام البيض او صيام البيض وهذه الايام هي ايام البيض وتسمى بالايام البيض لانها ايام ابدار للقمر واكتمال لنوره فجاء في في هذا الحديث ما يدل على فضل هذه الايام - [00:30:35](#)

لكن من اراد ان يصوم الثلاثة ايام في اول الشهر او وسطه او في اخره فالامر في ذلك ماذا واسع لانه حديث معاذة في سؤالها لعائشة وفي صحيح مسلم اخبرت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم - [00:30:57](#)

فالامر في ذلك واسع ويكون قد ادرك فضيلة صيام هذه الايام الثلاثة لا يقال ان صيام يوم الثلاثة لا يدرك الا اذا صام الايش؟ البيض بل صامها في اول الشهر - [00:31:24](#)

او وسطه او اخره او او مفرقة بعضها في اوله وبعضها في اخره وبعضها في وسطه الى اخره كل هذا الامر فيه واسع ويكون حصل هذه الفضيلة التي هي صيام - [00:31:43](#)

اه رمضان وثلاثة ايام من كل شهر صيام الدهر يقول الشيخ ابن باز رحمه الله حول هذه المسألة الاحاديث الصحيحة المستفيضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيها ذكر البيظ - [00:31:59](#)

ليس فيها ذكر البيض بل يصوم متى شاء كما في حديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين وابي هريرة في الصحيحين وابي الدرداء في مسلم وهي اصح بكثير من حديث ابي ذر - [00:32:21](#)

ما هو حديث ابي ذر هو الحديث الذي قال اذا كما تقدم اذا اه صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاثة عشرة واربع عشرة خمسة عشرة قال وهي اصح بكثير من حديث ابي ذر - [00:32:39](#)

فاذا صام ثلاثة ايام من كل شهر في العشر الاول او في العشر الاوسط او في العشر الاخيرة حصل له الاجر واذا وافق ايام البيض فذلك افضل جمعا بين الاحاديث كلها - [00:32:56](#)

لكن انتهى كلامه رحمه الله لكن لو صامها في اوله او صامها في اخره او صامها في وسط او صامها مفرقة الامر في ذلك واسع وام المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن - [00:33:15](#)

صيامه متى كان يصوم هذه الايام الثلاثة في اوله في اوسطه في اخره قالت لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم والاحاديث كثيرة جدا في الترغيب في صيام ثلاثة ايام من كل شهر - [00:33:31](#)

وفيها فضائل فينبغي ان يحرص المسلم على تثبيتها لنفسه وان صامها كما تقدم في البيض او صامه متفرقة او صامها دي اول الشعر او في وسطه او في اخره او في الايام التي - [00:33:51](#)

ارفق له من حيث عمله او او نحو ذلك المهم ان يكون مواظبا على ثلاثة ايام من كل شهر نعم قال رحمه الله باب كراهية سرد الصيام عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال - [00:34:11](#)

بلغ النبي صلى الله عليه وسلم اني اصوم اسرد واصلي الليل فاما ارسل الي واما لقيت فقال الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل الا تفعل فان لعينك حظا ولنفسك حظا ولاهلك حظا - [00:34:34](#)

فصم وافطر اصلي ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة قال اني اجدني اقوى من ذلك يا نبي الله قال فصم صيام داوود عليه السلام قال وكيف كان داوود يصوم - [00:34:58](#)

يا نبي الله قال كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى قال من لي بهذه يا نبي الله قال عطاء فلا ادري كيف ذكر صيام الابد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:19](#)

لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد آآ قوله في هذا الحديث وسنؤجل الكلام على الحديث هذا الى لقائنا القادم لكن قوله في هذا الحديث وصم من كل عشرة ايام - [00:35:39](#)

يوما ولك اجر تسعة هذا فيه حث على ماذا صيام ثلاثة ايام من كل شهر ولهذا في النقل الذي نقلت عنه ابن باز قال كما في حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص في الصحيحين يشير الى هذا الحديث - [00:35:58](#)

قال له صم من كل عشرة ايام يوما اذا صام من كل عشر ايام يوما يكون قد صام ماذا ثلاث ايام صم من كل عشرة ايام يوم اذا فعل ذلك يكون صنف الثياب من كل شهر - [00:36:21](#)

اليوم ثلاثين الشهر ثلاثين يوم اذا صام من كل عشرة ايام اه يوما يكون صام آآ ثلاث تيام من كل شهر والحسنة بعشر امثالها فاذا صام يوم من كل عشرة ايام - [00:36:41](#)

قد اخذ اجري التسعة الباقية اخذ اجر التسعة الباقية. فيوم بعشرة ولهذا يقول عليه الصلاة والسلام وصم من كل عشر ايام يوما ولك اجر تسعة. يعني التسعة الباقية مع اليوم - [00:36:58](#)

الحسنة بعشرة امثالها من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويؤجل الكلام على هذا الحديث الى اللقاء القادم باذن الله سبحانه اللهم

وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليک اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه - 00:37:16

اجمعين جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:37:37